



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (4) لسنة 2012م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 12 ربيع الآخر 1433هـ الموافق 3/5/2012م
في الشكوى المقدمة من مؤسسة العزكي التجارية ضد وزارة الصحة العامة والسكان (البرنامج الوطني
للإمداد الدوائي) بخصوص المناقصة رقم (3/2011) والخاصة بتوريد أدوية المستوى الثالث والرابع للبرنامج
نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مؤسسة العزكي التجارية ضد وزارة الصحة العامة
والسكان (البرنامج الوطني للإمداد الدوائي) بشأن المناقصة رقم (3/2011) والخاصة
بتوريد أدوية المستوى الثالث والرابع للبرنامج الوطني للإمداد الدوائي، والتي أشارت فيها بأنها
تقدمت في المناقصة المذكورة إلى البرنامج الوطني للإمداد الدوائي بوزارة الصحة بالصنف
العصلي (Prefilled Syring) والصنف مسجل رسمياً باسمها في الهيئة العليا للأدوية وهي الوكيل
الوحيد لهذا الصنف في اليمن، إلا أن البرنامج قام بإشعارها رسمياً بتاريخ 3/12/2011م بأن
العطاء تم إرساؤه على مؤسسة منازل الهلال بتاريخ 29/10/2011م باسم شركة هندية
، بالمخالفة للمواصفات المعلن عنها في وثيقة المناقصة من خلال :- Aristo

- إرفاق شهادة تسجيل الصنف بالهيئة العليا للأدوية (مؤسسة منازل الهلال غير مسجلة
للصنف بالهيئة).

- تسجيل الشركة المصنعة للصنف بالهيئة (شركة Aristo غير مسجلة باسم مؤسسة منازل
الهلال بالهيئة).

3- مواصفات شكل الصنف إبرة بلاستيكية prefilled syring (تقدمت منازل الهلال بشكل أمبول Amp
لاتحتوي على إبرة) وأنه باختلاف الشكل المطلوب يختلف سعر الصنف اختلافاً كلياً،
طالبة من الهيئة سرعة إيقاف توريد الصنف والنظر في الإرساء كون الصنف المقدم منها
مطابق للمواصفات الواردة في وثيقة المناقصة عكس الشركة المرسي عليها (منازل الهلال) الغير
مطابقة تماماً للمواصفات.

ووجهت الهيئة العليا بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى بموجب المذكرة رقم (948)
 وتاريخ 25/12/2011م، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالذكرة رقم (10/2012م)
 وتاريخ 15/1/2012م، والتي تضمنت الآتي:-





Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

1- أن شكوى العزكي تتحصر في صنف المناقصة والبالغ عددها تسعة وعشرون صنفاً والتي

تم ترسيتها على عدة شركات فهل يتم توقيف كل الإجراءات لجميع أصناف المناقصة

أم يتم توقيف إجراءات الصنف المتناظر عليه فقط وتطلب الإفادة حول ذلك .

2- أن الصنفين اللذين تم ترسيتهم على مؤسسة منازل الهلال أحدهما محل شكوى بينما

الآخر وهو صنف مهم جداً لمرضى اللشمانيا وهذا المرض منتشر في هذه الأيام في مناطق

مختلفة في اليمن ومخزون هذا الصنف نفذ من مخازن البرنامج وتم شراء كميات

إسعافية من الصنف عدة مرات من السوق المحلية لمواجهة انتشار المرض ولكن بأسعار

مرتفعة وعليه: تطلب الإفادة حول ذلك بشأن هذا الصنف خاصة مع تردد المرضى

على البرنامج والمرافق الصحية في اليمن .

3- بالإضافة إلى رد لجنة التحليل الفني والمالي على الشكوى ومن خلال الأوليات

والمعلومات التي قدمتها مؤسسة منازل الهلال عند إبلاغها بوقف إجراءات التعاقد معها

بناء على شكوى العزكي بأن الأخ/د. مأرب محمد حسين العزكي (المحويتي) هو أحد

موظفي وزارة الصحة العامة والسكان والخاضعين لأحكام قانون المناقصات والمزايدات

ومخازن الحكومية رقم (23) لسنة 2007م .

4- قامت جهة المشروع بالتأكد من هذه المعلومات من الإدارة العامة لشؤون الموظفين

بالوزارة وتبين أنه موظف في محافظة الحديدة وتحت النقل إلى ديوان عام الوزارة

ولذا فإن الترسية لأي صنف على الشاكبي يعد مخالفه لقانون المناقصات والمزايدات

ومخازن الحكومية رقم (23) لسنة 2007م طبقاً لنص المادتين رقم (95,97) من

اللائحة التنفيذية.

وبإطلاع الهيئة العليا على الوثائق المقدمة من الجهة المتعلقة بالموضوع وبغض النظر

عن الشكوى فقد تبين لها الآتي:-

1- رئيس لجنه التحليل عضو في لجنة المناقصات في الوزارة بالمخالفة للمادة (67) من

اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات .



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

-2- الشركة المرسلي إليها غير مستجيبة لبعض متطلبات الاستجابة الأولية مثل (التفويض-

سجل التسجيل والتصنيف) علمًا بأنه تم استبعاد بعض العطاءات لعدم إيفانها
بالمتطلبات الأولية.

-3- وجود تباين بين كل من وثيقة المناقصة المقدمة من المورد والوثيقة المقدمة من الجهة

حيث تشرط الجهة في الوثيقة التي تم تسليمها للهيئة العليا تسجيل الصنف في

الهيئة العليا للأدوية عدا الأصناف الجديدة، بينما تشرط الوثيقة التي تم تقديمها

من الشاكِي تسجيل الصنف في الهيئة العليا للأدوية ولم تستثن الأصناف الجديدة كما

تبين عند الانتقال إلى الجهة أن أصل الوثيقة استثنى الشرط وتم تحرير أصل تلك

الوثيقة مع العينات المقدمة في الصنف محل الشكوى .

-4- تنبه المختص في الجهة إلى التناقض الموجود وأرسل مذكرة من الجهة إلى الهيئة العليا

تفيد بوجود خطأ في الصفحة رقم (12) وأرفقت الصفحة المذكورة معدلة وموقة من

قبل لجنة إعداد المواصفات بعد شطب الاستثناء للأصناف الجديدة من شرط التسجيل .

-5- قام مدير المشتريات بالجهة أثناء النقاش معه حول الشكوى ومواجهته بالوثيقة

بالشطب على الصفحة رقم (12) محل التناقض دون وجه حق.

-6- لم يقدم مقدموا العطاءات بإعادة وثيقة المناقصة للجهة ولم تتطرق لجنة التحليل إلى

ذلك رغم أن عدم إعادة وثائق المناقصة مختومة وموقه تعدد إخلالاً بشروط

الاستجابة الأولية ومدعاه للاستبعاد بحسب الأدلة الإرشادية المقرة من مجلس الوزراء

البند (3-45) من الدليل الإرشادي لأعمال التوريدات والأشغال.

-7- يلاحظ أن لجنة التحليل لم تقم بالتحليل على قاعدة واحدة للمساواة بين المتنافسين

حيث تم استبعاد عطاء رویال فارما للأدوية لعدم تسجيل الصنف لدى الهيئة العليا

للأدوية بينما تم الإرساء على مؤسسة منازل الهلال رغم عدم تسجيل الصنف بالمخالفة

لنص المادة (165 الفقره ب) من اللائحة التنفيذية.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

8- الشكل الصيدلاني المقدم من الشركة المرسى عليها غير مطابق للمطلوب في وثيقة المناقصة وبمناقشة ذلك مع الجهة أفادوا بأن التحفظ في الشكل ثانوي غير مؤثر.

9- لم تقم لجنة التحليل بتقييم التحفظ الثانوي للشكل الصيدلاني المقدم من الشركة الموصى بالإرساء عليها وإضافة مبلغ التقييم إلى سعر الشركة بعرض المقارنة والتقييم بالمخالفة لنص المادة (180 الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية .

10- لم يخطر الشاكى بالإرساء وقرار الاستبعاد إخطاراً صحيحاً في موعده المقرر حيث إن العبرة باستلام الإخطار وكان على الجهة اتخاذ الإجراءات السليمة لإثبات إخطاره . وبناءً على ما سلف بيانه فقد قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات تصحيح الإجراءات وفقاً للآتي :-

1- إلغاء قرار الإرساء .

2- على الجهة إعادة طرح المناقصة وفقاً للإجراءات والأحكام والشروط المنصوص عليها في قانون المناقصات ولائحته التنفيذية .

صدر بتاريخ 12 ربيع الآخر 1433 هـ الموافق 5/3/2012 م

القاضي ابو يكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراصي

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد احمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أمين معروف الجندي

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. نجيب محمد بكير

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

